

قرار رئيس

الهيئة العامة للقاية المالية

رقم (٤٥٥) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٢٧

بشأن قيد فرع تنفيذ فئة ثانية (جديد) لشركة هوريزون لتداول الاوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للقاية المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذية .
وعلى قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم القاية على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسى للهيئة العامة للقاية المالية .
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الاحكام المنظمة لقيد فروع
التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة فى الاوراق المالية بسجل الهيئة .
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٦٤) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/٣/٢٥ والمعتمد
محضرها من السيد الاستاذ رئيس الهيئة .

قرار

- مادة (١) الموافقة على قيد فرع تنفيذ فئة ثانية (جديد) لشركة هوريزون لتداول الاوراق المالية
الكائن فى (شقه ٣-٤) الدور الاول - العقار رقم ٣٢٨ - الحى السابع - ٦ أكتوبر - الجيزة على أن
يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك .
- مادة (٢) على القطاعات والادارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .
- مادة (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

الحمد لله

رئيس الهيئة

شريف سامى



٤٦٠٧٦